

25 مارس 2009



المملكة المغربية

وزارة العدل

مديرية الميزانية والمراقبة

رسالة دورية عدد: 09/61

من وزير العدل

إلى السادة:

- رؤساء كتابات الضبط بمحاكم الاستئناف
- رؤساء كتابات الضبط بمحاكم الاستئناف التجارية
- رؤساء كتابات الضبط بمحاكم الاستئناف الإدارية
- رؤساء كتابات الضبط بالمحاكم الابتدائية
- رؤساء كتابات الضبط بالمحاكم التجارية
- رؤساء كتابات الضبط بالمحاكم الإدارية
- المحاسبين بمراكز القضاة المقيمين

تحت إشراف السلم الإداري

الموضوع: التعليمية المشتركة لتقديم حساب التسيير من طرف كتاب الضبط

بمحاكم المملكة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، في إطار تفعيل مقتضيات المدونة الجديدة للمحاكم المالية الذي خول لهذه الأخيرة اختصاصات واسعة للنظر في كل ما يتعلق بالحسابات والميزانية والشؤون المالية والمساطر المرتبطة بها، زيادة على إيلاء مكانة خاصة لرقابة التدقيق والأداء، بغية إعطاء صورة واضحة على سير الأجهزة العمومية، مما يمكن من تقديم الاقتراحات والتقويمات والتدابير التصحيحية اللازمة.

وفي هذا السياق، ومن أجل تمكين المجلس الأعلى للحسابات، من تتبع ومراقبة أشغال صناديق محاكم المملكة بمختلف درجاتها، إسوة بباقي الإدارات والمؤسسات العمومية الأخرى، فقد تم التوقيع على تعليمية مشتركة بين كل من وزارة العدل ووزارة الاقتصاد

والمالية لتقديم حساب التسيير من طرف كتاب الضبط بالمحاكم إلى المجلس الأعلى للحسابات. وإننا إذ نحيل عليكم التعليمية المشتركة المذكورة أعلاه، نطلب منكم إطلاع نوابكم في الحسابات على ما جاء فيها من قواعد وطرق تحدد التقنيات التطبيقية المتعلقة بتقديم حساب هذه الفئة من المحاسبين العموميين، وذلك استعدادا للمرحلة المقبلة والمتمثلة في تقديم حساب التسيير إلى المجلس الأعلى للحسابات، وإخبارنا فور التوصل بهذه التعليمية، والسلام./.

عن وزير العدل وبالتفويض منه

الكاتب العام

الإمضاء: محمد ليدي